



قرار  
الهيئة الوطنية للانتخابات  
رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٨ م  
بشأن وسائل الإعلام المقبولة لمتابعة  
الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ م

رئيس الهيئة

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية؛
- وعلى قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤؛
- وعلى القانون رقم ٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ١ لسنة ٢٠١٨ بدعوة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٥ لسنة ٢٠١٨ بتعديل تشكيل لجنة تلقى طلبات التغطية الإعلامية وتلقى تقارير لجان متابعة ما يذاع في وسائل الإعلام و الواقع الالكتروني؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم إجراءات وضوابط التغطية الإعلامية لانتخابات رئاسة الجمهورية ٢٠١٨؛
- وعلى قرار الهيئة الوطنية للانتخابات رقم ٣٦ لسنة ٢٠١٨ بشأن وسائل الإعلام المقبولة لمتابعة الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨ م؛
- وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ١٨ / ٢ / ٢٠١٨.

قرار

((المادة الأولى))

قبول الطلبات المقدمة من المؤسسات الصحفية المصرية لمتابعة التغطية الإعلامية للانتخابات الرئاسية

٢٠١٨ م وبيانها كالتالي :-

اسم المؤسسة الصحفية	عدد الأكواдов
جريدة الإخبارية	٤
جريدة التحرير	٣٨
جريدة شرق الأوساط الإخبارية	٣
مؤسسة دار التحرير - مراسلين المحافظات	٣٤



### ((المادة الثانية))

يخطر المجلس الأعلى للإعلام والهيئة الوطنية للصحافة بتكليف المفوض المختص بتسليم الأکواد للصحف المقبولة السالف ذكرها، على أن يتولى الصحفيين تسجيل بياناتهم في موعد أقصاه ٢٠١٨ / ٢ / ١٨ وذلك عبر الموقع الرسمي للهيئة الوطنية لانتخابات (www.elections.eg).

### ((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، و على الجهات المعنية تنفيذه.

صدر بالقاهرة يوم ٢ من جمادى الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

الموافق ١٨ من فبراير سنة ٢٠١٨ م

رئيس  
الهيئة الوطنية لانتخابات  
القاضي /  
((لشين إبراهيم))  
نائب رئيس محكمة النقض